مجلـة مدارات سياسية
EISSN: 2710 - 8341 ISSN: 2588 - 1825
المجلد (10) / العــدد: (01)، (2026)
ص 203 - 226

السياسة العامة الأمنية الجزائرية في مواجهة الجرائم السيبرانية: استراتيجيات، تقييم، وآليات تعزيز الفاعلية

The Algerian Public Security Policy on Combating Cybercrime: Strategies, Evaluation, and Mechanisms for Enhancing Effectiveness

عمر الجيلالي*[1]، سفيان ملوكي[2]
[1]جامعة الأغواط، (الجزائر)، omardjilali918@gmail.com
[2] جامعة الأغواط، (الجزائر)، s.melouki@lagh-univ.dz

تاريخ الاستلام: 2025/10/05 تاريخ قبول النشر: 2026/04/05 تاريخ النشر: 2026/06/08

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة السياسة الأمنية الجزائرية مع التركيز على الأمن السيبراني بوصفه ركيزة أساسية في منظومة الدفاع الوطني. يسعى البحث إلى إبراز التحول من المفهوم التقليدي للأمن، الذي يقتصر على حماية الدولة، إلى رؤية شاملة تراعي حماية الفرد والمجتمع. ويتم ذلك من خلال تحليل الأطر التشريعية والهياكل المؤسسية والاستراتيجيات التكنولوجية.

أظهرت النتائج أن الجزائر أنشأت مؤسسات متخصصة مثل الوكالة الوطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية ومراكز مكافحة الجريمة الإلكترونية، وأصدرت قوانين حديثة لحماية البيانات الشخصية ومكافحة الجرائم الإلكترونية، كما أولت اهتماماً بتطوير الكفاءات البشرية عبر التعليم العالي وبرامج التدريب، إلى جانب حملات توعية لترسيخ ثقافة الأمن الرقمي. وعلى الصعيد التكنولوجي، عملت الدولة على تحديث البنية التحتية الرقمية وتبني حلول محلية مدعومة بالذكاء الاصطناعي لحماية المنشآت الحيوية، وقد خلص البحث إلى أن الحاجة ما تزال قائمة لتعزيز الابتكار، وتوسيع التعاون الدولي، ودعم البحث العلمي لتقوية الأمن في المجال السيبراني.

الكلمات المفتاحية: السياسة الأمنية الجزائرية، الأمن السيبراني، التشريعات السيبرانية، الحوكمة الإلكترونية.

Abstract:

This study analyzes Algeria’s security policy, emphasizing cyber security as a central pillar of national defense. It traces the shift from a traditional state-centered approach to a broader framework ensuring the protection of individuals and society. By reviewing legal reforms, institutional mechanisms, and technological strategies, the research evaluates Algeria’s ability to counter digital threats effectively.

Findings indicate that Algeria created bodies like the National Agency for the Security of Information Systems and cybercrime centers, supported by laws on data protection and cybercrime. Human capital was enhanced through higher education, training, and awareness campaigns on digital security. Technologically, the country modernized infrastructure and adopted AI-based tools to safeguard critical assets. Yet the study concludes that stronger innovation, international cooperation, and research remain vital to reinforce Algeria’s cybersecurity resilience.

Keywords: Algerian Security Policy; Cybersecurity; Cyber Legislation; E-Governance.

***المؤلف المرسل**

1. مقدمة:

أضحت السياسة الأمنية تمثل ركيزة أساسية في منظومات الحوكمة الحديثة، الأمر الذي جعلها محورًا جوهريًا ولاسيما مع تصاعد التحديات السيبرانية التي باتت تهدد استقرار الدول ووظائفها الحيوية. لقد أدى تسارع وتيرة التحول الرقمي وتزايد الهجمات الإلكترونية، التي غالبًا ما تُنفّذ من قبل فواعل غير دولية، إلى إعادة النظر في أسس الحماية الوطنية وآلياتها، حيث يتجلى ذلك بوضوح في الحالة الجزائرية، بحكم موقعها الجيوستراتيجي واعتمادها المتنامي على البنى التحتية الرقمية في قطاعات استراتيجية، وخاصة في مجالات الدفاع والطاقة والمالية، حيث تتزايد المخاطر بشكل مركب يستدعي حلولًا استباقية ومرنة، وفي هذا الإطار، استجابت الدولة لهذه التحديات عبر اعتماد استراتيجيات تقوم على الوقاية، وتحديث الأنظمة التقنية، وبناء كفاءات بشرية متخصصة، لذلك أصبح الأمن السيبراني يشكل خطًّا استراتيجيًا للدفاع ضد التهديدات غير المتماثلة، متعددة الأبعاد، وبذلك يمكن القول إن هذه الجهود تعكس وعيًا متناميًا بأهمية حماية الأمن القومي وضمان استدامة استقرار الدولة في ظل البيئة الرقمية المتغيرة.

الإشكالية:

* ما مدى قدرة السياسة العامة الجزائرية على مواجهة الجرائم السيبرانية بفعالية؟ وما هي الإجراءات والتقييمات المتبعة لضمان تكيف هذه السياسة مع تطورات التهديدات الرقمية؟

وضمن سياق الإشكالية المطروحة، اعتمدنا في هذه الدراسة على تحقيق الفرضية التي مفادها:

*إن فعالية السياسة العامة الجزائرية في مواجهة الجرائم السيبرانية تتحدد بمدى تكامل الإجراءات التنظيمية والتقنية والتقييم المستمر، مما يعزز قدرة الدولة على الوقاية من هذه الجرائم والحد من آثارها على الأمن القومي والمجتمعي، ويبرز الدور المركزي للتكامل المؤسسي في صياغة سياسة أمنية متماسكة قادرة على التكيف مع التحولات التكنولوجية، وضمان حماية البنى التحتية الحيوية، بما يحقق أهداف السيادة الرقمية ويعزز مناعة الدولة في البيئة السيبرانية.

تم الاعتماد اعتمدنا في هذه الدراسة ثلاثة مناهج أساسية: المنهج الوصفي التحليلي لدراسة النصوص القانونية والوثائق الرسمية والاستراتيجيات الوطنية مع تقييم دور المؤسسات المعنية، والمنهج المقارن لمقارنة التجارب الدولية المماثلة مع الحالة الجزائرية، بهدف تحديد مكامن القوة والضعف في المنظومة الوطنية واستلهام الدروس لتطوير سياسات واستراتيجيات أكثر فاعلية. بالإضافة إلى المنهج الاستشرافي لاستشراف اتجاهات السياسة الأمنية المستقبلية واقتراح توصيات تعزز مناعة الجزائر السيبرانية.

2. مفهوم السياسة العامة الأمنية: مقاربة مفاهيمية ونظرية

1.2 المفهوم اللغوي للأمن:

يُعرّف الأمن لغويًا بأنه نقيض الخوف، إذ يرتبط بتحقيق الاطمئنان والاستقرار. ويشير الفعل الثلاثي "أمن" إلى إدراك الأمان أو توفيره للذات والآخرين. وقد تناول ابن منظور هذا المفهوم في "لسان العرب" بقوله: "أمنت لنفسي، وأمنت الآخرين، أي حفظت سرهم".[1] كما ورد في النص القرآني: *"فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من

خوف"*[2]، بما يؤكد الارتباط الوثيق بين الأمن ورفع الخوف، وتذهب الأدبيات إلى أن الأمن يعكس حالة من السكينة النفسية والجسدية الناشئة عن انتفاء التهديدات.

2.2 المفهوم الاصطلاحي للأمن

يُمثل أحد أكثر المفاهيم إثارة للنقاش والجدل النظري. ويعود هذا الغموض إلى الطبيعة المركّبة للمفهوم وتعدّد مستوياته، الأمر الذي يدفع الباحثين – رغم التحفظات – إلى تبنّي تعريفات إجرائية أو مفاهيمية تُيسّر عليهم بناء الإطار النظري لأعمالهم، وفي هذا السياق، تبلورت مجموعة من الاجتهادات النظرية التي سعت إلى تأطير مفهوم الأمن ضمن أدبيات العلاقات الدولية والدراسات الاستراتيجية. ويُعدّ المفكر باري بوزان (Barry Buzan)، أحد أبرز منظّري مدرسة كوبنهاغن في الدراسات الأمنية، من الأسماء الأكثر تأثيرًا في هذا الحقل، إذ أسهم بشكل لافت في إعادة تعريف الأمن في ضوء التحولات التي أعقبت نهاية الحرب الباردة. فقد قدّم بوزان في تعريفه الشهير تصورًا يقوم على اعتبار الأمن "تحررًا من التهديد"، وربطه – في إطار النظام الدولي – بقدرة الدول والمجتمعات على صون كيانها المستقل وضمان تماسكها الوظيفي في مواجهة التحديات التي تُدركها بوصفها معادية أو مدمّرة.[3]

وفي المقابل، تختلف الرؤى النظرية حول مفهوم الأمن باختلاف المدارس الفكرية. فالمدخل التقليدي الواقعي يرى الأمن مرادفًا لقوة الدولة، ويُفهم على أنه عملية تراكم للسلطة أو الموارد العسكرية والمادية، وكلما زادت الدولة من امتلاك هذه الموارد، ازدادت قدرتها على حماية نفسها. وبهذا، يُعرَّف الأمن على أنه: "القدرة على امتلاك أو ممارسة القوة، بحيث يتم تأمين الدولة من خلال امتلاك وسائل الردع والسيطرة[4]، ويمكن تعريف الأمن بشكل شامل بصفته وضعًا يُحافظ فيه على سلامة الأفراد والمجتمع والدولة من المخاطر والتهديدات الداخلية والخارجية. ويتضمن هذا البعد ضمان الاستقرار في المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والبيئية، والعسكرية، والتكنولوجية.

3.2 مفهوم السياسة العامة

يُعتبر مفهوم السياسة العامة متعدد الأبعاد نتيجة لتباين المقاربات النظرية والمنهجية، مما حال دون الاتفاق على تعريف موحد. قدّم "ديفيد إيستون" مقاربة لتحليل النظم معرفًا السياسة العامة بأنها عملية تخصيص سلطوي للقيم المادية والمعنوية داخل المجتمع، من خلال التفاعل بين المدخلات والمخرجات والتغذية الراجعة.[5]في المقابل، يرى جيمس أندرسون السياسة العامة كبرنامج موجه لمعالجة قضية معينة، يتم تطويره من قبل الهيئات الحكومية وقد تسهم فيه فواعل غير رسمية[6]، أما في الأدبيات العربية، فقد عرّفها خيري عبد القوي بأنها عمليات وإجراءات تهدف إلى تحديد المشكلات وصياغة بدائل الحلول واختيار الأنسب منها في شكل سياسة عامة ملزمة[7]، بينما اعتبرها الباحث "أحمد سعيفان" تعبيرًا عن توجه حكومي متكامل يتضمن الأهداف والوسائل والفاعلين وآليات التنفيذ.[8]

4.2 مفهوم السياسة العامة الأمنية

عرّف سيباستيان روشي السياسة العامة الأمنية بأنها مجموع الترتيبات التشريعية والتنظيمية والبرامج العملية التي تُدار بها القضايا الأمنية من قبل الفاعلين الرسميين والمحليين، وأحيانًا بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني أو القطاع الخاص.[9]وتؤكد مقاربته

أن هذه السياسة تستهدف في آن واحد مرتكبي العنف، والضحايا، والرأي العام. وترتبط السياسة الأمنية بالإطار المؤسسي والديناميكيات السياسية التي تحدد كيفية تعريف الظاهرة الأمنية وموقعها داخل النظام السياسي. فإذا فُسرت الجريمة على أنها خلل اجتماعي أو فردي، تُوجَّه السياسة نحو الرقابة والعقاب، أما إذا عُدّت ظاهرة مركبة، فيُعتمد على آليات وقائية وتربوية، كما أن الأمن البشري يشكل بعدًا محوريًا، إذ يُربط الأمن بكرامة الفرد وحقوقه الأساسية والتنمية الشاملة، ويبرز تحدي الفجوة بين صياغة السياسات وتنفيذها ميدانيًا، ما يفرض ضرورة تكييفها مع الخصوصيات المحلية. وتؤكد الدراسات الحديثة أهمية إشراك الفاعلين المتعددين في تصميم وتنفيذ السياسات الأمنية، مع ضمان قنوات تواصل فعّالة بين صناع القرار والمنفذين لتحقيق الاستدامة والانسجام المؤسسي.[10]

5.2 تعريف الامن السيبراني

وفقًا لتعريف وزارة الدفاع الأمريكية، يُفهم الأمن السيبراني على أنه مجموع الإجراءات التنظيمية الرامية إلى حماية المعلومات بمختلف أشكالها المادية والرقمية من التهديدات والجرائم، بما في ذلك الهجمات الإلكترونية، أعمال التخريب، التجسس والحوادث التقنية.[11]

أما الاتحاد الدولي للاتصالات، فيُعرفه في أحد تقاريره حول "اتجاهات الإصلاح في الاتصالات" باعتباره إطارًا يضم الوسائل والسياسات والإجراءات الأمنية والمبادئ التي تُسخر لحماية الفضاء السيبراني، مع السعي إلى ردع المعتدين أو منعهم من تنفيذ هجماتهم عبر تبني خطط تتلاءم مع البيئة التقنية والبشرية والتنظيمية والقانونية للدول والمؤسسات.[12]

ومن منظور إجرائي، يُمكن تحديد الأمن السيبراني كمنظومة من التدابير التقنية والتنظيمية تهدف إلى حماية الحواسيب، البرمجيات، الشبكات والبيانات، عبر منع الوصول غير المصرح به أو تقليل مخاطره، وذلك من خلال آليات متعددة تشمل التشفير، التحكم في صلاحيات الوصول، فضلاً عن اعتماد خطط للاستجابة للحوادث وضمان استمرارية الأنظمة واستعادة البيانات.[13]

6.2 الاتجاهات النظرية في دراسات السياسات الأمنية

- نظرية النظم السياسية

تُعد نظرية النظم من أبرز الأطر التفسيرية في دراسة صنع السياسة العامة، إذ تنظر إليها باعتبارها:[14] استجابةً من النظام السياسي لمجموعة من المطالب والضغوط الواردة من بيئته الداخلية والخارجية. يقوم النظام السياسي، وفق هذا المنظور، بوظيفة تحويل المدخلات (Inputs) إلى مخرجات (Outputs) عبر آليات محددة.

***المدخلات**: تشمل المطالب، وهي مجموع الاحتياجات والمصالح التي يطرحها الأفراد والجماعات على النظام، والتأييد، أي أشكال الدعم السياسي والمؤسسي الذي يمنح للنظام شرعيته.

***البيئة:** تمثل السياق الخارجي الذي يؤثر في النظام السياسي ويحدّد طبيعة الضغوط والفرص المتاحة أمامه.

***المخرجات:** تتجلى في القرارات والسياسات الرسمية التي يصوغها النظام استجابةً لتلك المطالب.

***عملية التحويل:** آلية معالجة المدخلات عبر المؤسسات السياسية بغرض غربلتها وتحديد الاستجابات الممكنة.
***التغذية العكسية:** تشير إلى الأثر الانعكاسي للسياسات العامة على البيئة والمجتمع، وما يترتب عنها من مطالب جديدة.
تتميز هذه النظرية بقدرتها على تنظيم عملية التحليل من خلال التركيز على ديناميكية التفاعل بين المدخلات والمخرجات، غير أنها تفتقر إلى تفسير معمّق لكيفية صناعة القرار داخل "الصندوق الأسود" للنظام السياسي.

ـ نظرية الجماعة

تنطلق هذه النظرية من افتراض أن *السياسة العامة هي حصيلة الصراع والتفاعل بين الجماعات* ذات المصالح المتباينة داخل المجتمع. فالمجتمع يتكون من جماعات مصالح تمارس الضغط على المؤسسات الحكومية بغرض تحقيق أهدافها.[15]
*الجماعة تُعرَّف بأنها تجمع من الأفراد يرتبطون بمصالح أو مشاعر مشتركة، وتتحول إلى جماعة مصلحية عندما تتبنى مطالبها أمام مؤسسات الدولة.
*الأفراد يمارسون خياراتهم السياسية عبر الجماعات، ما يجعل تأثير الفرد مرتبطًا بعضويته فيها.
*السياسة العامة تعكس في كل مرحلة توازن القوى بين الجماعات الفاعلة، وتتغير بتغير مواقع القوة والتأثير لهذه الجماعات.
*دور الحكومة، وفق هذا الطرح، يقتصر على حَسم الصراع بين الجماعات من خلال صياغة تشريعات أو تسويات تعكس موازين القوى القائمة.

غير أن هذه النظرية تواجه انتقادات، أبرزها المبالغة في تضخيم دور الجماعات على حساب تأثير المؤسسات والبيروقراطية، فضلاً عن أن بعض الجماعات تنشأ بقرار سياسي (مثل اتحادات المزارعين). وعليه، فإن الاقتصار على الجماعات كمدخل تفسيري يُعد اختزالياً ولا يغطي تعقيدات العملية السياسية بكاملها.

ـ نظرية النخبة

ترى نظرية النخبة أن السياسة العامة تعكس تفضيلات القلة المسيطرة داخل المجتمع، وليس إرادة الأغلبية. فالمجتمع، وفق هذا التصور، ينقسم إلى نخبة حاكمة تمتلك السلطة والموارد، وجماهير تفتقر إلى أدوات التأثير، وقد لخص "داي" (Dye) و"زيجلير" (Zeigler) في كتابِهما (تجاهل الديمقراطية) النظرية وعلى النحو التالي:[16]
*السياسات تُصاغ أساسًا لحماية مصالح النخبة وضمان استمرارية النظام الاجتماعي القائم.
*انضمام أفراد جدد إلى النخبة يخضع لشروط صارمة، تهدف إلى الحفاظ على الاستقرار ومنع التغيير المفاجئ.
*النخبة تتفق فيما بينها على القيم الأساسية للنظام، مثل حماية الملكية الفردية أو الحد من تدخل الدولة في الاقتصاد.
*التغيير في السياسات العامة يحدث تدريجيًا عبر مسار تراكمي إصلاحي، لا ثورياً جذرياً، بما يتيح التكيف مع الضغوط دون الإضرار ببنية النظام.

*العلاقة بين النخبة والجماهير غير متكافئة؛ إذ تمارس النخبة التأثير على القاعدة الشعبية، بينما تخضع لضغوطها في حدود ضيقة.
تُبرز هذه النظرية الطابع الهرمي للعملية السياسية، لكنها تُنتقد بسبب نزعتها الحتمية التي تهمّش دور الجماهير والمؤسسات الوسيطة في صنع السياسة العامة.

- النظرية المؤسساتية

تُعَدّ دراسة المؤسسات الحكومية من أقدم المناهج في العلوم السياسية، إذ تبقى الحياة السياسية في أي مجتمع مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بأداء السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية. فالسياسات العامة تُصاغ وتُنفَّذ عبر هذه المؤسسات الرسمية المخوّلة قانونياً. وقد انصبّ المدخل التقليدي لدراسة المؤسسات على تحليل الهياكل الرسمية والقواعد القانونية والصلاحيات والعلاقات التنظيمية، دون إيلاء اهتمام كافٍ للسلوك الفعلي داخلها أو للسياسات التي تنتج عنها.[17]

غير أنّ التطور في حقل العلوم السياسية نقل الاهتمام من الطابع الإجرائي والشكلي إلى دراسة العملية السياسية ذاتها في إطار المؤسسات، مع التركيز على السلوك الواقعي للمشاركين فيها. وهكذا تحوّل تحليل المؤسسة التشريعية مثلاً من مقاربة ساكنة وإجرائية إلى أخرى ديناميكية تُبرز تفاعلاتها الداخلية، وبالرغم من ذلك، يظل البعد المؤسسي بهياكله وإجراءاته وقواعده عنصراً أساسياً في التحليل السياسي، إذ يوجّه سلوك الفاعلين الرسميين ويُؤطّر خياراتهم، ما يجعله مؤثراً في مضمون السياسات العامة وتوجهاتها، وباختصار، فإن فهم صنع السياسات يتطلب الجمع بين تحليل البنية المؤسسية من جهة، ودراسة الديناميات السياسية والسلوكية من جهة أخرى.[18]

- المدرسة الواقعية

تُعد الواقعية إحدى أهم النظريات المفسرة للعلاقات الدولية، حيث تركز على القوة والصراع باعتبارهما المحددين الأساسيين للسلوك الدولي، مع اعتبار الدولة الفاعل المركزي في النظام الدولي. تنطلق من فرضية فوضوية النظام الدولي نتيجة غياب سلطة مركزية عليا، مما يفرض على كل دولة الاعتماد على قدراتها الذاتية لضمان أمنها والدفاع عن مصالحها.

قدّم "كينيث والتز" عبر الواقعية البنيوية تصورًا يعتبر الأمن الهدف الأعلى للدول، في حين أكد هانز مورغانثاو أن السياسة الدولية تُختزل في صراع مستمر على القوة، ويرى "وولفرز" أن مفهوم الأمن يعادل "البقاء"، ويستوجب التسلح واستخدام القوة، خاصة العسكرية. ومع ذلك، واجهت الواقعية انتقادات جوهرية، أبرزها تركيزها المفرط على القوة العسكرية، إغفالها للأبعاد الاجتماعية والإنسانية، والفصل الصارم بين السياسة الداخلية والخارجية، مما يحد من قدرتها التفسيرية للتحولات المعاصرة.[19]

- المدرسة الليبرالية

تمثل الليبرالية امتدادًا للتوجه المثالي، حيث تعارض حصر التحليل في الدولة كفاعل وحيد، مؤكدة تعدد الفاعلين في النظام الدولي من منظمات دولية، شركات، ومجتمع مدني. تقوم الليبرالية على فرضية الاعتماد المتبادل بين الدول في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، بما يساهم في تقليص فرص الصراع وتعزيز السلام.

يرى "فوكوياما" أن الديمقراطية الليبرالية تشكل آلية رئيسية لتقليص النزاعات،[20] بينما طرح "إيمانويل كانط" فكرة اتحاد دولي يعاقب الدول المعتدية عبر تحالف جماعي منظم، معتبراً أن السلام يمثل الحالة الطبيعية للعلاقات الدولية.[21] كما تربط الليبرالية الأمن بقضايا شاملة مثل: التنمية المستدامة، حقوق الإنسان، ومكافحة الإرهاب، لتؤكد أن الأمن لا يقتصر على البعد العسكري فقط.

نظرية السلام الديمقراطي

تعود جذور هذه النظرية إلى "إيمانويل كانط"، الذي طرح فكرة "السلام الدائم"، مؤكّدًا أن الأنظمة الديمقراطية نادرًا ما تدخل في نزاعات مسلحة مع بعضها، بالنظر إلى اعتمادها على الحوار، التوافق، والعقلانية في حل الخلافات. ويُعزز هذا الطرح ثقافة المشاركة والتعددية داخل الدولة، من خلال آليات مؤسسية تحدّ من احتمالية الانزلاق إلى الحرب. وعلى الصعيد الدولي، يُنظر إلى التعاون بين الدول باعتباره ضرورة في ظل تشابك العلاقات وتزايد ندرة الموارد، مما يجعل السلام نتاجًا لبنية سياسية تقوم على القيم الديمقراطية والمؤسسات التعاونية.[22]

- المدرسة النقدية

ظهرت المدرسة النقدية كرد فعل على محدودية المقاربة الواقعية في تفسير التحولات الأمنية بعد الحرب الباردة، حيث أفرز النظام الدولي تهديدات غير تقليدية، مثل النزاعات الداخلية، العوامل الإثنية والدينية، والتحديات العابرة للحدود. وتركز هذه المقاربة على توسيع مفهوم الأمن ليشمل الفرد والمجتمع، معتبرة أن حماية الإنسان وضمان حرياته يشكلان جوهر الرؤية الأمنية الجديدة. وفي هذا الإطار، ساهم باحثون مثل باري بوزان وأولي ويفر في بلورة مفاهيم كالأمن المجتمعي، بينما أشار ستيفن والت من زاوية مختلفة إلى هذه المرحلة بوصفها "نهضة الدراسات الأمنية". وانطلاقًا من هذا التوسع، تدعو المدرسة النقدية إلى تفكيك البنى السلطوية وإشراك الفاعلين غير الحكوميين في بناء الأمن والسلم، مع التركيز على العدالة، حقوق الإنسان، والتنمية. وبذلك، تعيد هذه المدرسة صياغة مفهوم الأمن من منظور شامل يتجاوز الدولة، ليشمل مختلف التهديدات التي تمس بكرامة الإنسان وحرياته الأساسية.[23]

3. نماذج صنع السياسة العامة الامنية

1.3 نموذج المؤسساتية المرتكزة على الفاعلين

نشأ هذا النموذج في سبعينيات القرن الماضي مع أبحاث كل من "فريتز شاريب" و"رنت مايتز" بمعهد "ماكس بلانك" بألمانيا، يقوم على فرضية أن الأفراد عقلانيون في نواياهم وسلوكهم، لكن خياراتهم مقيدة بالقواعد المؤسسية التي يسعون أحياناً إلى تعديلها للتأثير في الآخرين. ووفقاً له، تُعد السياسة الأمنية نتاج تفاعل الفاعلين داخل سياق مؤسساتي منظم بالقواعد، وهو ما يناسب الدول ذات المؤسسات الفاعلة، لكنه يصبح أقل فاعلية في السياقات التي تُعطَّل فيها المؤسسات أو الدساتير.[24]

2.3 نموذج المرجعية

قدّم "بيير ميلر" وبرونو جوبر مدخل الأنظمة المرجعية في إطار تحليل السياسات الزراعية بفرنسا، حيث يركّز هذا الطرح على دور الأفكار في توجيه الفعل العام، وينطلق

من افتراض أن المجتمعات الصناعية المتقدمة، بحكم تعدد القطاعات المستقلة نسبيًا، تحتاج إلى أنظمة مرجعية توفّر المعنى وتنسّق بين القطاعات والمجتمع. ومن هذا المنظور، يمكن فهم السياسة الأمنية ضمن قطاع فرعي محدّد، بما يتيح تحليل بُنى المعنى وعلاقات القوة التي تتشكل داخله.[25]

3.3 نموذج الإطار الائتلافي الدفاعي

وضعه "بول ساباتيه" و"جنكنز" سميث عام 1988 بالولايات المتحدة، ويُعد من النماذج المؤثرة في تفسير السياسات. يركز على التنافس بين ائتلافات من فاعلين ينتمون لمؤسسات مختلفة (جماعات مصالح، هيئات إدارية، مشرّعون...) ويتقاسمون منظومات معتقدات يسعون لترجمتها إلى سياسات عامة. ويميز هذا النموذج بدمجه الأبعاد المعرفية والانحيازات الفكرية للفاعلين، في مقابل النموذج العقلاني البحت.[26]

4. فواعل صنع السياسة العامة الامنية في المجال السيبراني

1.4 الفواعل الرسمية

- السلطة التنفيذية

تمثل السلطة التنفيذية أحد المكونات المحورية في عملية صنع السياسات العامة، إذ تضطلع بمهمة تنفيذ التشريعات، ضمان حفظ النظام العام، وإدارة الشؤون الوطنية. وتختلف ملامح هذه السلطة باختلاف طبيعة النظام السياسي، حيث تتسم الأنظمة الرئاسية بتركيزها في يد رئيس الدولة، بينما تقوم الأنظمة البرلمانية على ثنائية بين الحكومة ورئيس الدولة، في حين تمارسها هيئة منتخبة في الأنظمة النيابية، وقد أشار "دي تانسي" إلى أن السلطة التنفيذية تتكون من رئيس الدولة، أعضاء الحكومة، والجهاز الإداري المدني. وتمارس هذه السلطة أدوارًا متعددة تشمل: اقتراح السياسات العامة الجديدة، الإشراف على تنفيذها، اتخاذ قرارات حاسمة أثناء الأزمات، ممارسة صلاحيات تعيينية ذات بعد سياسي واستراتيجي، وإدارة قنوات الاتصال السياسي الرسمي عبر المؤتمرات والخطابات. ويظل مدى تأثيرها رهينًا بطبيعة التوازن المؤسسي بين السلطات، إذ يتسع نفوذها في الدول النامية مقابل دور أكثر توازناً في الديمقراطيات المتقدمة.

- السلطة التشريعية

تُعد السلطة التشريعية مؤسسة مركزية في صياغة واعتماد السياسات العامة، ويُناط بها الدور التشريعي الأساسي المتمثل في سن القوانين ومناقشة مشروعات القوانين المقدمة من السلطة التنفيذية، فضلاً عن ممارسة الرقابة على أداء الجهاز التنفيذي، يشير "كنيت بيس" و"نيكولاس مايس" و"غيل والت" إلى أن السلطة التشريعية تجسد مبدأ السيادة الشعبية باعتبارها الهيئة الأعلى في عملية صنع القرار، وهو يقوم بحسب الباحثين بثلاثة أدوار أساسية: تمثيل الإرادة الشعبية، سن التشريعات، والإشراف على السلطة التنفيذية.[27]

كما يُضاف إلى ذلك دورها في موازنة المصالح السياسية، التشاور مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، وضمان الاستمرارية في تنفيذ السياسات، ويؤكد "دي تانسي" أن وظيفة المشرعين تتجاوز التشريع إلى الرقابة والمساءلة، بما في ذلك التحكم في الموازنة العامة، الأمر الذي يعزز موقعهم ضمن عملية صنع السياسات.

- السلطة القضائية

تمثل السلطة القضائية أحد الأعمدة المؤسسية المؤثرة في دورة السياسة العامة، إذ تضمن الالتزام بتطبيق القوانين، وتفصل في النزاعات الناشئة عن تفسيرها. كما تضطلع بمهمات أخرى تشمل:[28] الرقابة الدستورية على القوانين واللوائح، صياغة وتفسير النصوص القانونية، الفصل في المنازعات بين الأفراد والدولة، وتحقيق العدالة.

ويُعد استقلالها المؤسسي شرطًا جوهريًا لممارسة هذه المهام. ففي الأنظمة الديمقراطية، تشكل السلطة القضائية فاعلاً أساسيًا في مراجعة شرعية السياسات وضبطها دستورياً، بينما ينحسر هذا الدور في الدول النامية بفعل هيمنة السلطة التنفيذية، وهو ما يُضعف وظيفة القضاء في عملية صنع السياسة العامة. وعليه، فإن مكانة القضاء في الحياة السياسية تبقى رهينة مدى تكريس مبدأ الفصل بين السلطات.

- الجهاز الإداري

لم يعد الجهاز الإداري مقتصراً على التنفيذ، بل أصبح فاعلاً محورياً في صياغة وتوجيه السياسات العامة بفضل ما يمتلكه من خبرات فنية وموارد معرفية. يتجسد دوره من خلال مساهمات مباشرة (اقتراح مشاريع القوانين أو تعديلها استناداً إلى تحليلات متخصصة)، وأخرى غير مباشرة (تفسير السياسات أثناء التنفيذ، وتوجيه مساراتها عبر الاستشارات الفنية).[29]

وتعزز مكانته عدة عوامل، منها: قربه من المواطنين بما يتيح له تقييم فعالية السياسات، التعقيد المتزايد للقضايا المجتمعية الذي يستدعي الاعتماد على خبراته، إضافة إلى تفويضه بصلاحيات تشريعية ثانوية من خلال اللوائح التنفيذية. وعليه، يمثل الجهاز الإداري فاعلاً أساسياً في ضمان الاستمرارية المؤسسية، وتكييف السياسات مع المتغيرات التقنية والاجتماعية.

2.4 الفواعل غير الرسمية

- الأحزاب السياسية

تُعتبر الأحزاب السياسية تنظيماً اجتماعياً وسياسياً يهدف إلى التعبير عن مصالح فئات محددة، والسعي إلى التأثير في السلطة أو الوصول إليها عبر الانتخابات أو المشاركة في الهيئات المنتخبة. وتؤثر الأحزاب في صنع السياسات من خلال عدة آليات:[30] ترشيح الممثلين للمناصب العامة، المشاركة في المداولات السياسية، تنظيم الحملات والمظاهرات، بناء التحالفات والائتلافات، تعبئة الرأي العام، وممارسة المنافسة السياسية ضد الأحزاب الأخرى، وبهذا تمثل الأحزاب قناة مؤسسية لتجميع المصالح والتعبير عنها ضمن الإطار السياسي الرسمي.

- جماعات الضغط

تُعرف جماعات الضغط بأنها تجمعات ذات مصالح مشتركة، غالباً مهنية أو اقتصادية، تسعى إلى التأثير على مسار صنع القرار بما يحافظ على مصالحها. ووفقاً لـ "ماري جان ماري دنكان"، تمارس هذه الجماعات تأثيرها عبر وسائل متنوعة:[31] استخدام الإعلام للتأثير على البرلمانيين، التشاور المباشر مع الحكومة، التهديد العلني في قضايا محددة، بناء علاقات غير رسمية مع النخب، والتأثير على الرأي العام من خلال الحملات

الدعائية أو الإضرابات، وبذلك، تشكل جماعات الضغط أداة ضغط فعّالة على السياسات العامة، بما فيها السياسات الأمنية.

- الرأي العام

يمثل الرأي العام اتجاهاً جماعياً ناتجاً عن تفاعل آراء الأفراد والجماعات داخل المجتمع، ويُعد مؤشراً على القبول أو الرفض الشعبي للسياسات العامة. لا يُنظر إليه كمجرد مجموع للآراء الفردية، بل كنتاج ديناميكي لتفاعلها، مما يمنحه وزناً مؤثراً على صانعي القرار، سواء من خلال استجابته المباشرة لمطالب المجتمع أو عبر وسائط كالأحزاب والإعلام.

- وسائل الإعلام

تشكل وسائل الإعلام فاعلاً غير رسمي مؤثراً في عملية صنع السياسات العامة، لما تمتلكه من قدرة على تحديد أولويات الأجندة العامة وتوجيه الرأي العام. وتقوم بدور الوسيط بين المجتمع وصانع القرار عبر نقل المعلومات، تأطير القضايا، وتوليد الضغوط السياسية. وبذلك، تمثل الإعلام قوة تأثير غير مباشرة، لكنه حاسم في تشكيل البيئة الاجتماعية والسياسية التي تُصاغ ضمنها السياسات الأمنية.

5. السياسة العامة الجزائرية في مواجهة الجرائم السيبرانية: *الإجراءات*،* التقييم*

تُمثّل الجرائم السيبرانية تحديًا أمنيًا متصاعدًا يفرض على الجزائر تبني سياسة عامة أمنية تستوعب طبيعة المخاطر الرقمية. ورغم تعدد الفواعل وتنوع الإجراءات، ما تزال هذه السياسة تواجه ثغرات تحدّ من فعاليتها في حماية الفضاء السيبراني الوطني.

1.5 الإجراءات التي تتبناها السياسة العامة الجزائرية في مواجهة الجرائم السيبرانية

1.1.5 تعريف الجريمة السيبرانية

لم يحظَ مفهوم الجريمة السيبرانية بتعريف موحَّد في الأدبيات الفقهية والبحثية، حيث تباينت الرؤى باختلاف المنطلقات التي استند إليها الباحثون. فبينما انصب اهتمام بعضهم على موضوع الجريمة في حد ذاتها، ركّز آخرون على الأداة التقنية المستعملة في ارتكابها.

وفي هذا السياق، عُرّفت الجريمة السيبرانية بأنها: "سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي يُرتكب عبر الشبكات المعلوماتية العالمية، ويُشكل تهديدًا لمجالات المال والمعرفة والثقة والسمعة، ويتم تنفيذه بالكامل باستخدام الوسائل التقنية الحديثة".[32]

أما في التشريع الجزائري، فلم يتبنَّ المشرّع مصطلحًا موحّدًا للتعبير عن هذه الظاهرة، بل استخدم تسميات متعدّدة ضمن نصوصه القانونية، فقد وردت في القانون رقم 15- 04 تحت تسمية "الجرائم الماسة بالأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات"،[33]كما استُخدم تعبير "الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال" في القانون رقم 04-09 المتعلق بالوقاية من هذه الجرائم.[34]ويُفهم من خلال هذه المصطلحات أنّ المشرّع الجزائري يُقارب الجريمة السيبرانية على نحو ضمني باعتبارها كل الأفعال الإجرامية التي تستهدف أو تُرتكب عبر الأنظمة المعلوماتية أو وسائل الاتصال الإلكترونية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

2.1.5 الإجراءات المؤسسية

يتسم البعد المؤسسي بتعدد الهياكل الوطنية ذات الصلة بالأمن السيبراني، حيث تتوزع مهامها بين التخطيط الاستراتيجي، الإشراف، التنفيذ، والتحقيق. وتتجسد هذه الأبعاد

المؤسسية في مجموعة من المؤسسات الوطنية التي تضطلع بأدوار محورية في مجال الأمن السيبراني، من أبرزها:

- **المجلس الأعلى للأمن:** هيئة استشارية لرئيس الجمهورية، أُنشئت بموجب دستور 1976، تختص بوضع التوجهات العليا للأمن القومي، بما في ذلك مواجهة التهديدات السيبرانية الكبرى.[35]
- **وزارة الدفاع الوطني:** تضطلع بدور قيادي في صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات السيبرانية، وتشرف على هيئات مركزية في هذا المجال، من بينها تنظيم الملتقيات الوطنية.
- **المجلس الوطني لأمن الأنظمة المعلوماتية:** أُنشئ بالمرسوم الرئاسي 20-05، ويرأسه وزير الدفاع الوطني أو من ينوبه، ويضم ممثلين عن الرئاسة والوزارات السيادية. يتولى اعتماد الاستراتيجيات الوطنية، والإشراف على الوكالة الوطنية، والمصادقة على اتفاقيات التعاون، والتصديق الإلكتروني، وتصنيف الأنظمة المعلوماتية.[36]
- **الوكالة الوطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية (ANSSI):** مؤسسة عمومية إدارية أُنشئت بموجب المرسوم 20-05، مكلفة بتحضير الاستراتيجيات، والتحقيق في الهجمات، وتنسيق التدابير الوقائية، وتطوير التشريعات والأدوات المرجعية، إضافة إلى أنشطة التدريب واليقظة التكنولوجية.[37]
- **الدرك الوطني:** يضم مركز الوقاية من جرائم الإعلام الآلي أنشئ عام (2008)[38] والمعهد الوطني للأدلة الجنائية أنشئ عام (2009)[39]، ويضطلع بمهام التحقيق، الرصد، والتحليل الجنائي الرقمي.
- **المديرية العامة للأمن الوطني (DGSN):** تضم المصلحة المركزية لمكافحة الجريمة المعلوماتية أُنشئت عام (2011)، المكلفة بالتحقيق في الجرائم السيبرانية ضمن الشرطة القضائية.[40]

والهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم السيبرانية (ONPLITIC): سلطة إدارية مستقلة أُنشئت بالمرسوم 15-261، تتبع وزارة العدل، وتختص بالوقاية من الجرائم المعلوماتية، ودعم السلطات القضائية، والمراقبة الإلكترونية للاتصالات في القضايا الحساسة ذات الصلة بالأمن الوطني.[41]

3.1.5 الإجراءات التشريعية

يمثل الإطار القانوني الأساس التنظيمي للسياسة السيبرانية الوطنية، وقد تطور تدريجياً استجابةً للتحولات التكنولوجية:

البدايات: عالج المشرع بعض القضايا ضمن قوانين قائمة مثل الأمر 05-03 المتعلق بحقوق المؤلف، الذي صنف برامج الحاسوب كمصنفات أدبية محمية.[42]

التجريم الخاص: القانون 04-15 الذي أدخل تعديلات على قانون العقوبات تخص المساس بأنظمة المعالجة الآلية،[43] تلاه القانون 06-23 الذي وسع نطاق التجريم ليشمل الدخول غير المشروع، تعديل البيانات، أو الاتجار غير القانوني بالمعلومات.[44]

الإطار المحوري: القانون 09-04 المتعلق بالوقاية من الجرائم السيبرانية، وضع تعريفاً شاملاً لهذه الجرائم، وأرسى آليات وقائية وإجرائية، أهمها:[45]

المراقبة الإلكترونية: بإذن قضائي في قضايا الإرهاب والأمن القومي (المادة 4).

التعاون مع مزودي الخدمات: إلزامهم بحفظ بيانات المرور وحجب المحتوى غير القانوني (المادتان 11 و12).
التفتيش والحجز: بما في ذلك التفتيش عن بعد، والاستعانة بالخبراء (المادتان 3 و7).
الاختصاص القضائي الموسع: لمتابعة الجرائم المرتكبة خارج الإقليم ضد مؤسسات الدولة.
التعاون الدولي: تبادل المساعدة القضائية في جمع الأدلة الإلكترونية.
الإطار التشريعي يتكامل مع قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية، ويُظهر توجهاً نحو التجريم والوقاية، مع بروز تحديات في التطبيق العملي تتعلق بالتقنيات الحديثة والتحديث المستمر للقوانين.

4.1.5 الإجراءات التقنية والتكنولوجية

يشكّل الجانب التكنولوجي أحد الركائز الجوهرية للسياسة الأمنية السيبرانية، إذ يتقاطع في إطاره ما تتيحه التحولات الرقمية من فرص استراتيجية مع ما تطرحه التهديدات السيبرانية المتنامية من مخاطر معقدة، وفي هذا السياق، تعي الجزائر الأهمية الحيوية لهذا البعد، وتسعى إلى تعزيز بنيتها التحتية الرقمية وتطوير قدراتها التقنية لمواكبة هذه التحديات، لاسيما في ظل الانخراط في تبنّي تقنيات الجيل الخامس (G5) وما ينجم عنها من تحولات هيكلية عميقة. ويمثّل إدماج هذه التقنيات قفزة نوعية في مسار التحول الرقمي بالجزائر، بما يتيحه من آفاق واسعة في الاتصالات فائقة السرعة، إنترنت الأشياء، والخدمات الذكية. غير أن هذا التطور يثير في الوقت ذاته جملة من التحديات الأمنية البالغة، أبرزها تعدد نقاط الهجوم، هشاشة البنى التحتية الحيوية، وتعقيد الشبكات اللامركزية بما يصعّب عمليات المراقبة والاكتشاف.[46]

في هذا السياق، تعمل الجزائر على تعزيز قدراتها التقنية من خلال استراتيجية وطنية للأمن السيبراني تستند إلى مبادئ السيادة الرقمية، بناء أنظمة مرنة، دعم الرقمنة الحكومية، وتهيئة بيئة وطنية مواتية. وفي إطار تعزيز هذا المسار، تسعى الجزائر أيضًا إلى توسيع شراكاتها الدولية، على غرار التعاون الجزائري–الروسي الذي يهدف إلى دعم البنية التحتية السيبرانية وتطوير قدرات الشركة الجزائرية**EPE PROXYLAN SPA**التابعة لمركز البحث في الإعلام العلمي والتقني *(CERIST)*، ويعكس هذا التوجه إدراكًا عميقًا لأهمية البعد التكنولوجي باعتباره ساحة تنافسية بين التطور الدفاعي وتنامي التهديدات، الأمر الذي يستوجب استثمارًا مستدامًا في التقنيات الحديثة، إلى جانب تطوير دائم للقدرات الوطنية لضمان أمن الفضاء السيبراني كجزء لا يتجزأ من عملية التحول الرقمي الشاملة.

5.1.5 الإجراءات البشرية والمجتمعية

يشكّل العنصر البشري محورًا أساسيًا في أي سياسة فعالة للأمن السيبراني، فهو في آن واحد خط الدفاع الأول ومصدر الهشاشة المحتملة في حال غياب التأهيل والتوعية. وانطلاقًا من هذا الإدراك، تولي الجزائر اهتمامًا متزايدًا لبناء الكفاءات الوطنية وتعزيز الوعي السيبراني على المستويين المؤسسي والمجتمعي. وتُعدّ تنمية الموارد البشرية المتخصصة حجر الزاوية في الاستراتيجية الوطنية، حيث تتجلى ملامح هذا التوجه من خلال مبادرات عملية في قطاعات حيوية، ففي القطاع الصحي، شهد شهر جوان 2024

تنظيم دورة تكوينية بالشراكة بين وزارة الصحة ومؤسسة "بروكسيلان" التابعة لمركز*(CERIST)*، استفاد منها أكثر من 90 مهندسًا في مجال أمن البيانات الصحية. كما شهد القطاع المصرفي في أبريل 2025 شراكة مع شركة "كاسبرسكي" العالمية لتعزيز الثقافة الأمنية وتطوير المهارات المتخصصة. وتعكس هذه المبادرات إدراك الجزائر لأهمية الاستثمار في العنصر البشري باعتباره الركيزة الأساسية لتعزيز المناعة السيبرانية الوطنية.[47]

إلى جانب ذلك، تتجه الجهود نحو إدماج الأمن السيبراني في المنظومة التعليمية والتكوينية، سواء عبر مؤسسات أكاديمية متخصصة كـ "المدرسة العسكرية المتعددة التقنيات"، أو من خلال الدورات التدريبية وبرامج التوعية الموجهة للمؤسسات والأفراد. وتهدف هذه البرامج إلى ترسيخ ثقافة أمنية قائمة على الممارسات السليمة مثل حماية الخصوصية، التصدي للهندسة الاجتماعية، والاستخدام الآمن للبيانات.[48]

وبذلك، يتضح أنّ بناء القدرات البشرية وتعميم الوعي يشكّلان بعداً استراتيجياً مكملاً للجهود التقنية والتنظيمية، بما يعزز مرونة الفضاء السيبراني الوطني في مواجهة التهديدات المتصاعدة.

2.5 تقييم السياسة العامة الأمنية السيبرانية الجزائرية

تشير دراسة واقع الأمن السيبراني في الجزائر إلى وجود أربعة جوانب أساسية تحدد فعالية المنظومة الوطنية، وهي: الجانب المؤسسي، الجانب التشريعي، الجانب التكنولوجي، الجانب البشري. يمكّن تحليل هذه الجوانب من تشخيص مواطن القصور وفهم التحديات التي تعيق بناء استراتيجية سيبرانية متكاملة وفعالة كالتالي:

- الجانب المؤسسي

يمثل الجانب المؤسسي الإطار المنظم للسياسات السيبرانية في الجزائر، إلا أن فعاليته ما تزال محدودة بفعل مجموعة من الاختلالات. فعلى الرغم من إنشاء هياكل متخصصة على غرار*الهيئة الوطنية للأمن السيبراني (ONSC)*و*المركز الجزائري للاستجابة للحوادث السيبرانية (CERT.dz)*، إلا أن التحديات المتعلقة بضعف التنسيق وتداخل الصلاحيات بين مختلف القطاعات (وزارة الدفاع، وزارة الداخلية، وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وغيرها) تبقى قائمة. هذا التعدد في الفاعلين، في غياب قيادة مركزية وآليات واضحة لتوزيع المسؤوليات، يؤدي إلى تشتت الجهود ويضعف القدرة على صياغة وتنفيذ استراتيجية وطنية متكاملة. كما أن محدودية الموارد البشرية والتقنية والمالية المخصصة لهذه المؤسسات تحدّ من فعاليتها التشغيلية، حيث تعاني من نقص في الكفاءات المؤهلة وصعوبات في الحصول على أحدث التقنيات اللازمة للرصد والتحليل. إضافة إلى ذلك، يبرز قصور في آليات المتابعة والتقييم لمدى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية وترجمتها إلى خطط عمل عملية، وهو ما يجعل قدرة المؤسسات على التكيف مع الطبيعة الديناميكية للفضاء السيبراني محدودة، خصوصاً في ظل البيروقراطية التي قد تعيق الاستجابة السريعة للتطورات.

وهو ما يختلف عن نموذج كوريا الجنوبية التي اعتمدت هيئة مركزية عليا (KISA) تشرف بشكل صارم على جميع الأنشطة السيبرانية الوطنية، وتضع خطة عمل موحدة

تُترجم الاستراتيجية الوطنية إلى مؤشرات أداء قابلة للقياس (KPIs)، مع آليات محاسبة واضحة. هذا التنظيم المركزي مكّنها من تحقيق استجابة منسقة وفعّالة للهجمات السيبرانية المتطورة. وبالمقارنة، تكشف الحالة الجزائرية عن تشتت مؤسسي يقوض مناعة المنظومة الوطنية ويضعف قدرتها على التكيف مع الديناميكية العالية للفضاء السيبراني[49]، غير أن هذا العرض، على أهميته، لا يكفي لفهم عمق الإشكالات التي تعاني منها المنظومة المؤسسية، الأمر الذي يستدعي الانتقال إلى تحليل أكثر تعمقًا يكشف عن الأبعاد البنيوية والحوكمية لهذه الاختلالات.

ويمثل الجانب المؤسسي الإطار المنظم للسياسات السيبرانية في الجزائر، غير أن تحليل فعاليته يكشف عن اختلالات بنيوية تتجاوز مجرد تعدد الفاعلين إلى إشكالية أعمق تتعلق بطبيعة الحوكمة السيبرانية ذاتها. فعلى الرغم من إنشاء هياكل متخصصة على غرار الهيئة الوطنية للأمن السيبراني والمركز الجزائري للاستجابة للحوادث السيبرانية (CERT.dz)، إلا أن غياب مركزية القرار الاستراتيجي يؤدي إلى نمط من "التجزئة المؤسسية (Institutional Fragmentation)، حيث تعمل هذه الهيئات في إطار شبه مستقل دون تنسيق فعال قائم على منظومة قيادة موحدة، ولا يقتصر أثر هذا التشتت على ضعف التنسيق، بل يمتد إلى تقليص القدرة على إنتاج سياسات استباقية، إذ تصبح المؤسسات في وضعية ردّ الفعل بدل المبادرة، وهو ما يتعارض مع طبيعة التهديدات السيبرانية التي تتطلب سرعة في اتخاذ القرار وتكاملًا في تبادل المعلومات. كما أن محدودية الموارد البشرية والتقنية لا تعكس فقط نقصًا كمّيًا، بل تعكس أيضًا غياب سياسة وطنية متكاملة لإدارة الكفاءات (Cyber Talent Management)، مما يحدّ من قدرة هذه المؤسسات على استيعاب التكنولوجيات المتقدمة وتوظيفها بكفاءة.

ومن زاوية أخرى، يكشف ضعف آليات التقييم والمتابعة عن غياب ثقافة "الحوكمة القائمة على النتائج(Results-Based Governance) "، حيث لا يتم ربط الاستراتيجيات الوطنية بمؤشرات أداء دقيقة (KPIs) قابلة للقياس، وهو ما يجعل عملية التقييم شكلية أكثر منها عملية. وفي هذا السياق، لا يُعد التحدي مؤسسياً فقط، بل هو تحدٍّ في نموذج الحوكمة ذاته، الذي لا يزال أقرب إلى النمط الإداري التقليدي منه إلى النماذج الشبكية الحديثة (Network Governance)المعتمدة في الدول المتقدمة.

وبالمقارنة مع تجربة كوريا الجنوبية، التي اعتمدت هيئة مركزية قوية (KISA) تضطلع بوظيفة التنسيق الشامل وتُترجم الاستراتيجية الوطنية إلى خطط تنفيذية دقيقة، يتضح أن الفارق لا يكمن فقط في الإمكانيات، بل في فلسفة التنظيم، حيث تقوم التجربة الكورية على مبدأ "وحدة القيادة وتكامل الفاعلين"، في حين تعاني الحالة الجزائرية من غياب هذا التكامل، مما ينعكس سلباً على مرونة المنظومة وقدرتها على التكيف مع التهديدات المتغيرة.

- الجانب التشريعي

يُشكّل الإطار التشريعي الدعامة القانونية للأمن السيبراني، غير أنّ تحليله في الحالة الجزائرية يكشف عن قصور واضح في مواكبة التطور التكنولوجي. فالقوانين القائمة، مثل القانون رقم 09-04 المتعلق بالجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال، جاءت في سياقات زمنية وتقنية سابقة، وهو ما يجعلها غير قادرة على الإحاطة بالأشكال الجديدة

للجريمة السيبرانية التي استفادت من الذكاء الاصطناعي وانتشار إنترنت الأشياء وتطور برامج الفدية. كما أن التشريع الجزائري ما يزال محدوداً في معالجة قضايا حيوية أخرى مثل حماية البيانات الشخصية، وتأمين البنى التحتية الحيوية، وتحديد التزامات ومسؤوليات القطاع الخاص. هذا فضلاً عن الصعوبات العملية في التطبيق، حيث يتطلب التحقيق في الجرائم السيبرانية خبرات تقنية متخصصة وآليات للتعاون الدولي، وهو ما يظل محدوداً. كذلك فإن العملية التشريعية بطبيعتها بطيئة مقارنة بالسرعة التي تتغير بها التهديدات، مما يستدعي التفكير في اعتماد آليات أكثر مرونة مثل اللوائح التنظيمية المتخصصة التي يمكن تحديثها بسرعة من طرف الهيئات المختصة بناءً على تفويض قانوني.

في حين ان التجربة الفرنسية تظهر مقاربة تشريعية ديناميكية، حيث وضعت قوانين متجددة على غرار "قانون حماية البيانات" وفعّلت عمل اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحريات (CNIL)، وهي هيئة مستقلة تراقب الالتزام بحماية المعطيات الشخصية وتفرض عقوبات رادعة، هذه الصرامة التشريعية، التي تُطبق على القطاعين العام والخاص، وفرت بيئة قانونية متينة تسمح بالتعامل مع الجرائم السيبرانية بمرونة وسرعة، بينما تكشف التجربة الجزائرية عن بطء في تعديل القوانين وصعوبة في سد الفجوات القانونية، وهو ما يُضعف قدرتها على حماية الفضاء الرقمي الوطني.[50]

ومن منظور تحليلي، لا يمكن حصر إشكالات الإطار التشريعي في قدم النصوص فقط، بل ينبغي تفكيكها في ضوء طبيعة المقاربة القانونية وحدود قدرتها على التكيف مع البيئة الرقمية المتغيرة، ويُشكّل الإطار التشريعي الركيزة القانونية لتنظيم الأمن السيبراني، غير أن تحليل التجربة الجزائرية يكشف عن فجوة واضحة بين التطور التكنولوجي وتسارع التهديدات من جهة، وبطء التكيف التشريعي من جهة أخرى، فالقوانين الحالية، وعلى رأسها القانون رقم 09-04، صيغت في سياق رقمي أقل تعقيدًا، مما يجعلها اليوم عاجزة عن استيعاب التحولات المرتبطة بظهور تقنيات الذكاء الاصطناعي، وإنترنت الأشياء، والهجمات المعقدة مثل برامج الفدية والهجمات المتقدمة (APT)، فلا تقتصر الإشكالية على قدم النصوص، بل تمتد إلى طبيعة المقاربة التشريعية ذاتها، التي تميل إلى الطابع الزجري (Punitive Approach) أكثر من كونها مقاربة وقائية أو تنظيمية شاملة. إذ يلاحظ تركيز واضح على تجريم الأفعال، مقابل ضعف في تنظيم مجالات حيوية مثل حماية البيانات الشخصية، أمن البنى التحتية الحيوية، ومسؤوليات الفاعلين الاقتصاديين، خاصة في القطاع الخاص، الذي يُعد شريكًا أساسيًا في الأمن السيبراني، كما أن فعالية التشريع تصطدم بإشكاليات التطبيق، حيث تتطلب الجرائم السيبرانية قدرات تقنية عالية وآليات تعاون دولي متقدمة، في حين لا تزال هذه الجوانب محدودة، مما يخلق فجوة بين "النص القانوني" و"الواقع العملي". ويُضاف إلى ذلك بطء العملية التشريعية، التي لا تتناسب مع الطبيعة المتسارعة للفضاء الرقمي، مما يجعل القوانين في كثير من الأحيان متأخرة عن التهديدات.

ومن منظور تحليلي أعمق، يمكن القول إن الإشكال لا يكمن فقط في نقص القوانين، بل في غياب "منظومة تشريعية ديناميكية (Adaptive Legal Framework) "قادرة على التكيف المستمر، من خلال آليات مرنة مثل اللوائح التنظيمية والتحديث الدوري للنصوص، وفي هذا السياق، تبرز التجربة الفرنسية كنموذج متقدم، حيث تعتمد على مقاربة

تشريعية مرنة ومتكاملة، مدعومة بهيئات مستقلة مثل اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحريات (CNIL)، التي تمارس دورًا رقابيًا فعالًا وتضمن التطبيق الصارم للقوانين.
وبالمقارنة، تكشف الحالة الجزائرية عن فجوة مزدوجة: فجوة في تحديث النصوص، وفجوة في تفعيلها، وهو ما يُضعف القدرة على مواكبة التهديدات السيبرانية الحديثة، ويحدّ من فعالية السياسة الأمنية في بعدها القانوني.

- الجانب التكنولوجي

يُعتبر الجانب التكنولوجي الساحة الأساسية للمواجهة، غير أن الجزائر تواجه فيه تحديات استراتيجية عميقة. من أبرزها الاعتماد المفرط على التكنولوجيا المستوردة في بناء البنية التحتية الرقمية واعتماد الحلول الأمنية، وهو ما يثير إشكالات متعلقة بالسيادة الرقمية ويجعل البلاد رهينة لتطورات وسياسات الموردين الأجانب، هذا الوضع يزداد تعقيداً في ظل ضعف منظومة البحث والتطوير الوطنية في مجال الأمن السيبراني، ما يقلل من فرص ابتكار حلول محلية تلبي الخصوصيات الوطنية، على مستوى البنية التحتية، ورغم جهود التحديث، ما تزال بعض المؤسسات تعتمد على أنظمة قديمة وغير مؤمنة بما يكفي، مما يجعلها أهدافاً سهلة للهجمات، كما أن تبني التقنيات الأمنية المتقدمة مثل أنظمة الكشف والاستجابة (EDR/XDR) أو منصات استخبارات التهديدات يبقى محدوداً بسبب ارتفاع التكلفة ونقص الكفاءات القادرة على تشغيلها. كذلك، يشكل الانتشار المرتقب لتقنيات الجيل الخامس (G5) وإنترنت الأشياء تحدياً مضاعفاً، حيث يزيد من سطح الهجوم ومن تعقيد عملية التأمين، في ظل الحاجة إلى معايير أمنية صارمة واستثمارات كبيرة، وفي هذا السياق، يظل دور CERT.dz أساسياً، إلا أن محدودية الموارد والأدوات التحليلية المتقدمة قد تحد من قدرته على الرصد والاستجابة الفعالة للحوادث المعقدة.

وخلافا على ما هو معمول به في الجزائر، عملت تركيا خلال العقد الأخير على الاستثمار بشكل واسع في إنشاء مراكز عمليات أمنية (SOCs) على مستوى وطني وقطاعي، واعتمدت تقنيات متطورة تتيح الرصد اللحظي للهجمات والاستجابة الفورية لها. كما شجعت الشركات المحلية على تطوير حلول سيبرانية وطنية، مما عزز استقلاليتها التقنية وخفف من تبعيتها للخارج. مقارنة بذلك، تكشف الحالة الجزائرية عن تأخر ملحوظ في تحديث بنيتها التحتية الرقمية، ونقص حاد في الاعتماد على تقنيات محلية، وهو ما يزيد من هشاشتها أمام التهديدات السيبرانية.[51]

- الجانب البشري

يمثل العنصر البشري نقطة قوة وضعف في آن واحد ضمن المنظومة السيبرانية الجزائرية. فمن جهة، يُعترف بأهميته كخط دفاع رئيسي، ومن جهة أخرى يكشف الواقع عن فجوة كبيرة في الكفاءات والمهارات المتخصصة. تعاني الجزائر، مثل كثير من الدول النامية، من نقص حاد في الخبرات المؤهلة لتصميم الحلول الأمنية وإدارة الأنظمة وتحليل التهديدات والاستجابة للحوادث، وهو ما يعززه ضعف البرامج الأكاديمية المتخصصة، وهجرة الكفاءات، وضعف جاذبية القطاع للمواهب الشابة. أما على مستوى التدريب، فإن البرامج المتاحة غالباً ما تكون قطاعية ومحدودة النطاق، ولا تواكب التطور السريع للتهديدات. يضاف إلى ذلك قصور في حملات التوعية الوطنية الموجهة للجمهور العام

والموظفين في القطاعين العام والخاص، مما يضعف من ترسيخ ثقافة أمنية راسخة. ويُلاحظ كذلك ضعف الاهتمام بالمهارات غير التقنية الضرورية للأمن السيبراني مثل التفكير النقدي، إدارة الأزمات، والوعي بالاعتبارات القانونية والأخلاقية، رغم أن الأمن السيبراني يتجاوز كونه مسألة تقنية ليشكل منظومة شاملة. هذه الفجوة في المهارات والتوعية تجعل الأخطاء البشرية – مثل ضعف كلمات المرور، الوقوع في هجمات التصيد، أو تحميل برمجيات خبيثة – سبباً رئيسياً في نجاح العديد من الاختراقات.

وبالموازاة نرى ان كوريا الجنوبية اعتمدت سياسة وطنية شاملة لبناء القدرات البشرية، بدأت من إصلاح المناهج الأكاديمية وفتح تخصصات دقيقة في الأمن السيبراني، وصولاً إلى برامج تدريبية مستمرة مرتبطة مباشرة بسوق العمل، كما عملت على تحفيز الكفاءات الشابة من خلال منح امتيازات مالية ومهنية، مما ساعدها على بناء كتلة حرجة من الخبراء المحليين القادرين على مواجهة التهديدات. بالمقابل، تكشف الجزائر عن غياب سياسة متكاملة لبناء القدرات، مما يجعل العنصر البشري عائقاً بنيوياً أمام تطوير الأمن السيبراني الوطني.[52]

لتقييم فعالية السياسة العامة الأمنية في المجال السيبراني، يمكن الاعتماد على مجموعة من المؤشرات الكمية والنوعية التي تعكس مستوى نضج المنظومة الوطنية وقدرتها على مواجهة التهديدات، وفي هذا الإطار، تُظهر المعطيات الدولية أن الجزائر ما تزال ضمن الدول ذات المستوى المتوسط (Tier 3) في مؤشر الأمن السيبراني العالمي الصادر عن الاتحاد الدولي للاتصالات، وهو ما يعكس وجود جهود تنظيمية وتشريعية، لكنها لم تبلغ بعد مرحلة النضج الكامل[53].

وعلى مستوى التهديدات، تكشف الإحصائيات عن تصاعد خطير في حجم الهجمات السيبرانية، حيث تم تسجيل أكثر من 70مليون هجمة سيبرانية خلال سنة 2024، مما جعل الجزائر تحتل المرتبة 17عالميًا ضمن أكثر الدول استهدافًا، كما تم رصد أكثر من 125 مليون محاولة اختراق عبر ملفات خبيثة، مع معدل كشف يتجاوز 30%، وهو من أعلى المعدلات في إفريقيا[54]، أما في ما يتعلق بالهجمات الموجهة، فقد تم إحباط أكثر من 13 مليون محاولة تصيّد إلكتروني (Phishing) خلال سنة 2024، إضافة إلى اعتراض حوالي 750ألف ملف مرفق خبيث، ما يدل على تطور أساليب الهجوم وتعقيدها .كما تشير بيانات أخرى إلى تسجيل حوالي 1200حادثة اختراق وتسريب بيانات خلال السنوات الأخيرة، وهو ما يعكس تزايد المخاطر المرتبطة بحماية المعطيات [55].

ومن زاوية البنية الرقمية، بلغ معدل انتشار الإنترنت حوالي 65%من السكان، مع أكثر من 8 ملايين مستخدم للخدمات المالية الرقمية، وهو ما يوسع من "سطح الهجوم" السيبراني ويزيد من التحديات الأمنية، وفي السياق ذاته، ارتفعت ميزانية الأمن السيبراني في الجزائر إلى حوالي 150مليون دولار سنة 2026، مقارنة بـ80 مليون دولار سنة 2024، ما يعكس توجهًا استراتيجيًا لتعزيز القدرات الدفاعية [56].

أما على مستوى الجاهزية التقنية، فتعتمد الجزائر أساسًا على مركز وطني واحد للاستجابة للحوادث السيبرانية (DZ-CERT)، وهو ما يشير إلى محدودية البنية القطاعية مقارنة بالدول المتقدمة التي تعتمد شبكات متعددة ومتخصصة، وفيما يخص العنصر

البشري، فرغم وجود توجه نحو تكوين ما يصل إلى 500ألف مختص في تكنولوجيا المعلومات بحلول 2030 ضمن استراتيجية "الجزائر الرقمية"، إلا أن الفجوة في الكفاءات المتخصصة في الأمن السيبراني ما تزال قائمة [57].

وبناءً على هذه المؤشرات، يتضح أن البيئة السيبرانية في الجزائر تشهد تزايدًا سريعًا في التهديدات مقابل تطور تدريجي في القدرات الدفاعية، وهو ما يعكس فجوة بين حجم المخاطر ومستوى الجاهزية، ويؤكد أن فعالية السياسة السيبرانية لا تزال في طور الترسخ وتحتاج إلى تعزيز أكبر على المستويات التقنية، المؤسسية، والبشرية.

6. الآفاق المستقبلية للسياسة الأمنية السيبرانية في الجزائر

بناءً على الاتجاهات العالمية، وتأثير التقنيات الناشئة، والتحديات والفرص الخاصة بالجزائر، يمكن استشراف عدة سيناريوهات محتملة لمسار السياسة الأمنية السيبرانية في البلاد:

1.6 سيناريو الاستجابة التفاعلية

في هذا المسار، تواصل الجزائر التعامل مع التهديدات السيبرانية بشكل تفاعلي أكثر منه استباقي. يتم تحديث التشريعات والهياكل المؤسسية تدريجياً استجابة للحوادث الكبرى أو الضغوط الدولية، دون بلورة رؤية استراتيجية شاملة وطويلة المدى. يظل التركيز موجهاً نحو حماية البنى التحتية الحيوية، بينما تستمر تحديات فجوة المهارات والاعتماد التكنولوجي في التأثير سلباً.

2.6 سيناريو التعزيز الاستراتيجي

يمثل هذا الخيار تبنّي نهج وطني أكثر تكاملاً وفاعلية، حيث تُقرّ استراتيجية وطنية للأمن السيبراني بأهداف واضحة ومؤشرات أداء قابلة للقياس، مع متابعة وتقييم دوري، يتم تعزيز مكانة الهيئة الوطنية للأمن السيبراني كجهة مركزية للتنسيق، إلى جانب بذل جهود ملموسة لسد فجوة الكفاءات وتطوير المنظومة التشريعية بما يتماشى مع التحولات الرقمية.

3.6 سيناريو الريادة الإقليمية والابتكار

في هذا التوجه، تتجاوز الجزائر مرحلة التعزيز الدفاعي لتسعى إلى القيام بدور ريادي إقليمي في المجال السيبراني، سواء على المستوى المغاربي أو الإفريقي، ويقوم هذا السيناريو على تبنّي سياسة استباقية قائمة على الابتكار المحلي، وتطوير حلول وطنية، وتصدير الخبرات. ويشمل استثمارات كبيرة في البحث والتطوير، وبناء القدرات البشرية، وتعزيز الشراكات الدولية.

7. الخاتمة:

تُعدّ السياسة العامة الأمنية مجالاً متعدد الأبعاد يجمع بين المفاهيم النظرية والمقاربات العملية، إذ تتأسس على رؤية شمولية لمفهوم الأمن تتجاوز البعد العسكري لتشمل الأبعاد السياسية، الاقتصادية، والاجتماعية، ومن خلال تفاعل الفواعل الرسمية وغير الرسمية، تسعى الدول إلى بلورة استراتيجيات متكاملة لمواجهة التهديدات التقليدية والمستحدثة، وفي مقدمتها الجرائم السيبرانية.

خلصت الدراسة إلى أن واقع الأمن السيبراني في الجزائر يتسم بتعدد الفواعل المؤسسية وتطور نسبي في الإطار التشريعي، غير أن ضعف التنسيق وغياب قيادة موحدة

ما زالا يحدان من الفعالية الشاملة. كما أظهرت النتائج أن التحديات التقنية والبشرية تفرض ضرورة الاستثمار المستدام في البنية التحتية والموارد البشرية، مع ربط الأمن السيبراني بالتحول الرقمي. وتبرز الحاجة إلى استراتيجية وطنية شاملة تعزز الحوكمة وتواكب التهديدات الناشئة، بما يضمن تحقيق السيادة الرقمية وبناء منظومة سيبرانية مرنة.

تقتضي معالجة الاختلالات القائمة في مجال الأمن السيبراني بالجزائر اعتماد جملة من الحلول على أربعة مستويات مترابطة. فعلى المستوى المؤسسي، يتطلب الأمر تعزيز الحوكمة عبر إنشاء آلية مركزية للتنسيق، وتوفير الموارد المالية والبشرية الكافية، مع تبني هياكل تنظيمية مرنة قادرة على التكيف مع المستجدات، بما يضمن فعالية أكبر في الاستجابة للتحديات. أما على المستوى التشريعي، فتُبرز الحاجة إلى مراجعة دورية للتشريعات وتوسيع نطاق الحماية القانونية ليشمل البيانات الشخصية والتقنيات الناشئة، مع تعزيز قدرات الإنفاذ وتفعيل التعاون الدولي في مكافحة الجرائم السيبرانية. وعلى الصعيد التكنولوجي، تقتضي الأولويات تحديث وتأمين البنية التحتية الرقمية، وتشجيع تبني الحلول الأمنية المتقدمة، ووضع معايير وطنية خاصة بتأمين شبكات الجيل الخامس وإنترنت الأشياء، بالتوازي مع دعم البحث والتطوير لتعزيز السيادة الرقمية. وفي الجانب البشري، تستدعي المعالجة تطوير التعليم والتكوين في المجال، وإطلاق برامج تدريب وتوعية وطنية شاملة، إلى جانب تحفيز المواهب الوطنية وتشجيع الشهادات المهنية، بما يسهم في بناء منظومة سيبرانية مستدامة وفعّالة.

الهوامش:

[1] ابن منظور، تحقيق عبد الله علي الكبير وآخرون، لسان العرب،(القاهرة: دار المعارف، 1979)، ص ص. 140-141.

[2] القرآن الكريم، سورة قريش، الآيات 3-4.

[3] عبد النور بن عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا، الحلف الأطلسي، (الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة و النشر، 2005)، ص. 13.

[4] Williams, Paul D, ed, Security Studies: An Introduction, (London: Routledge, 2008), P. 9.

[5] David Easton, A Systems Analysis of Political Life, (New York: Wiley, 1965), p p. 134–135.

[6] جيمس اندرسون، صنع السياسات العامة، ترجمة: عامر الكيسي، (عمان: دار المسيرة، 1999)، ص. 15.

[7] عبد القوي خيري ، دراسة السياسة العامة، (الكويت: ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، 1988)، ص ص. 35–36.

[8] أحمد سعيفان، قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، (بيروت: مكتبة لبنان للناشرون، 2004)، ص. 213.

[9] Roché Sébastian, Sociologie politique de l'insécurité, , Revue française de sociologie, vol. 40, no. 1 (1999), p. 151.

[10] Riadh Bouriche, Approches et conceptions des politiques publiques sécuritaires, Forum international "Alger et sécurité en Méditerranée: réalité et perspectives", Université Mentouri Constantine : Faculté de droit et sciences politiques, (29 et 30 avril 2008), p. 17.

[11] ميار عبد الحميد، تقى عبد الحميد، دور القيادة السياسية الروسية في تعزيز الأمن السيبراني، (2012/ 2023)، 22 جوان 2023، تاريخ الاطلاع: (06/04/2025)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/4vt63QK

[12] ميار عبد الحميد، تقى عبد الحميد، مرجع سابق.
[13] ميار عبد الحميد، تقى عبد الحميد، مرجع سابق.
[14] جيمس أندرسون، مرجع سابق، ص. 31.
[15] أحمد مصطفى الحسين، مدخل إلى تحليل السياسة العامة، (عمان: المركز العلمي للدراسات، 2002)، ص. 119.
[16] علي محمود بيومي، دول الصفوة في اتخاذ القرار السياسي، (القاهرة: دار الكتاب الحديث، (2004)، ص. 14.
[17] محمود خليفة،محمد جودة، اقتراب النخبة في دراسة النظم السياسية المقارنة، 25 افريل 2014، تاريخ الاطلاع: (2025/04/05)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/4mj3n44
[18] جيمس أندرسون، مرجع سابق، ص. 38.
[19] عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص. 19.
[20] Scott Burchill,Liberalism, in Theories of International Relations, edited by Scott Burchill et al, (New York:Palgrave Macmillan, 2005), p p. 56–63.
[21] تاكايوكي يامامورا، مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية، ترجمة عادل زقاغ، 26 جانفي 2008، تاريخ الاطلاع: (2025/03/15)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/3Q34qZB
[22] مبروك ساحلي، نظرية السلام الديمقراطي: كآلية لتحقيق السلام المستدام، مجلة دراسات وأبحاث، م. 12، ع. 3، (جويلية 2020)، ص. 3.
[23] عبد النور بن عنتر، مرجع سابق، ص. 24.
[24] Kubler Daniel , De Maillard Jacques, analyser les politiques publiques, (Grenoble :Presse Universitaires de Grenoble ,2009), p. 119.
[25] عبد المومن حمودي، السياسة العامة الأمنية في الجزائر –حالة معالجة الأزمة السياسية الأمنية-، أطروحة الدكتوراه في علوم سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 3، صالح بوبنيدر، الجزائر، السنة الجامعية (2018/2017)، ص. 36.
[26] عبد المؤمن حمودي، نموذج الإطار الائتلافي الدفاعي في دراسة السياسة العامة المزايا والعيوب، مجلة الحوار المتوسطي، م. 7،ع. 2، (ديسمبر 2016)، ص. 411.
[27] Kent Buse, Nicholas Mays, and Gill Walt, Making Health Policy, (Maidenhead,Berkshire:Open University Press, 2005), p. 87.
[28] عبد النور ناجي، مبروك ساحلي ، مقدمة في دراسة السياسة العامة، (عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2014)، ص. 40.
[29] حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2000)، ص. 107.
[30] قحطان أحمد الحمداني، المدخل إلى العلوم السياسية، (الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2102)، ص. 273.
[31] دنكان جان ماري، علم السياسة، ترمجة: محمد عرب صاصيلا، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 1997)، ص ص. 346-355.
[32] علي قويدري، امال العيش، الجريمة السيبرانية مفهومها وسبل الوقاية منها، مجلة نوميرس الاقتصادية، م. 3، ع. 1، (2022/01/01)، ص. 194.
[33] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 04-15، مؤرخ في 10 نوفمبر 2004، المعدل والمتمم للقانون رقم 66-156 ، الجريدة الرسمية، العدد 71، (2004).
[34] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 09-04، الجريدة الرسمية، العدد 47 (16 أغسطس 2009).

[35]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1976، المادة 125، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 5، (25 فبراير 1976).

[36]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 20-05، المؤرخ في 22 يناير 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 04، (2020).

[37] نفس المرجع السابق

[38]سفيان مهني، إنشاء مركز لمكافحة الجريمة المعلوماتية في الجزائر، 17ماي 2008، تاريخ الاطلاع: (4جوان 2025)، نقلا عن الرابط التالي : https://bit.ly/41RaWVY

[39]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 04-183، المؤرخ في يونيو 2004، *الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية*، العدد 41، (2004).

[40]إلياس شاهد، الحلاج عرابة، عبد النعيم دفرو، تقييم تجربة تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، ع. 3، (ديسمبر 2016)، ص. 130.

[41]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 15-261، المؤرخ في 8 أكتوبر 2015، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53، (2015).

[42]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 05-03، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 04، (2005).

[43]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 04-15، المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 75، (2004).

[44]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 06-23، المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، (2006).

[45]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 09-04، المؤرخ في 5 أوت 2009، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46، (2009).

[46]مصطفى بن ميرة، "5 Gفي الجزائر: بين حلم التحول الرقمي وكابوس التهديد السيبراني"، 06/05/ 2025،تاريخ الاطلاع: (2025/05/16)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/3OqJjQu

[47]وزارة الصحة الجزائرية، "دورة تكوينية حول أمن البيانات الصحية"، 06جوان 2024، تاريخ الاطلاع: (2025/01/12)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/41eFRLN

[48]وزارة الدفاع الوطني الجزائرية، "المدرسة العسكرية المتعددة التقنيات، تاريخ الاطلاع: (4 جوان 2025)، نقلا عن الرابط التاليhttps://bit.ly/48hmntG

[49]Korea Internet & Security Agency (KISA), KISA 2024 National Cybersecurity White Paper, 29/11/2024, accessed on: (03/03/2025), Retrieved from the following link:https://bit.ly/47MYLwT

[50] Agence nationale de la sécurité des systèmes d'information (ANSSI), Rapport d'activité 2019–2023, Paris: (2023), p. 4.

[51] Presidency of the Republic of Turkey, National Cyber Security Strategy and Action Plans 2020–2023, 20/12/2020, accessed on: (29/03/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4vh0YdU

[52] Korea Internet & Security 5Agency (KISA)، ibid.

[52] الاتحاد الدولي للاتصالات، مؤشر قياس نسبة الامن السيبراني، 2024 تم الاطلاع بتاريخ: 2025/04/13، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/4e7RICQ

[52] ALGERIATECH Editorial, Kaspersky's Africa Cyberthreat Landscape Report 2025 ,06/12/2025, accessed on: (03/01/2026), Retrieved from the following link: http://bit.ly/4duIxMD

[52] Algeria Invest, report by cybersecurity company Kaspersky, 23/03/2025, accessed on: (03/04/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4tDW0qh

[52] StateGlobe, Identity Theft Rate Statistics in Algeria (2026), March-2026, , accessed on: (01/04/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4tyyRp4

[52] CMS, Local data protection laws and scope, 27/01/2026, accessed on: (01/04/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4bYyXAx

قائمة المراجع

أ-باللغة العربية

1. ابن منظور، تحقيق عبد الله علي الكبير وآخرون، لسان العرب، (القاهرة: دار المعارف، 1979).
2. أبشر حسن الطيب، الدولة العصرية دولة مؤسسات، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2000).
3. الاتحاد الدولي للاتصالات، مؤشر قياس نسبة الامن السيبراني، 2024 تم الاطلاع بتاريخ: 2025/04/13، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/4e7RICQ
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 05-03، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 04، (2005).
5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 06-23، المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، (2006).
6. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 09-04، المؤرخ في 5 أوت 2009، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46، (2009).
7. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 04-15، مؤرخ في 10 نوفمبر 2004، المعدل والمتمم للقانون رقم 66-156 ، الجريدة الرسمية، العدد 71، (2004).
8. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 15-261، المؤرخ في 8 أكتوبر 2015، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53، (2015).
9. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 20-05، المؤرخ في 22 يناير 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 04، (2020).
10. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 04-183، المؤرخ في يونيو 2004، *الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية*، العدد 41، (2004).
11. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1976، المادة 125، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 5، (25 فبراير 1976).
12. الحسين أحمد مصطفى ، مدخل إلى تحليل السياسة العامة، (عمان: المركز العلمي للدراسات، 2002).
13. الحمداني قحطان أحمد ، المدخل إلى العلوم السياسية، (الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012).
14. القرآن الكريم، سورة قريش، الآيتان 3-4.
15. اندرسون جيمس ، صنع السياسات العامة، ترجمة: عامر الكيسي، (عمان: دار المسيرة، 1999).
16. بن عنتر عبد النور ، البعد المتوسطي للأمن الجزائري، الجزائر، أوروبا، الحلف الأطلسي، (الجزائر: المكتبة العصرية للطباعة و النشر، 2005).
17. بن ميرة مصطفى ، "5 Gفي الجزائر: بين حلم التحول الرقمي وكابوس التهديد السيبراني"، 06/ 05/ 2025، تاريخ الاطلاع: (2025/05/16)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/3OqJjQu
18. بيومي علي محمود ، دول الصفوة في اتخاذ القرار السياسي، (القاهرة: دار الكتاب الحديث، (2004).
19. جان ماري دنكان ، علم السياسة، ترمجة: محمد عرب صاصيلا، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 1997).
20. حمودي عبد المؤمن ، نموذج الإطار الائتلافي الدفاعي في دراسة السياسة العامة المزايا والعيوب، مجلة الحوار المتوسطي، م. 7،ع. 2، (ديسمبر 2016).

21. حمودي عبد المومن ، السياسة العامة الأمنية في الجزائر –حالة معالجة الأزمة السياسية الأمنية-، أطروحة الدكتوراه في علوم سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 3، صالح بوبنيدر، الجزائر، السنة الجامعية (2018/2017).
22. خيري عبد القوي ، دراسة السياسة العامة، (الكويت: ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، 1988).
23. سعيفان أحمد ، قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، (بيروت: مكتبة لبنان للناشرون، 2004).
24. ساحلي مبروك ، نظرية السلام الديمقراطي: كآلية لتحقيق السلام المستدام، مجلة دراسات وأبحاث، م. 12، ع. 3، (جويلية 2020).
25. شاهد إلياس ، الحلاج عرابة، عبد النعيم دفرو، تقييم تجربة تطبيق الحكومة الإلكرتونية في الجزائر، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، ع. 3، (ديسمبر 2016).
26. قويدري علي ، العيش امال ، الجريمة السيبرانية مفهومها وسبل الوقاية منها، مجلة نوميرس الاقتصادية، م. 3، ع. 1، (2022/01/01).
27. مهني سفيان ، إنشاء مركز لمكافحة الجريمة المعلوماتية في الجزائر، 17ماي 2008، تاريخ الاطلاع: (4جوان 2025)، نقلا عن الرابط التالي : https://bit.ly/41RaWVY
28. ميار عبد الحميد، تقى عبد الحميد، دور القيادة السياسية الروسية في تعزيز الأمن السيبراني، (2012/ 2023)، 22 جوان 2023، تاريخ الاطلاع: (06/04/2025)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/4vt63QK
29. ناجي عبد النور، مبروك ساحلي، مقدمة في دراسة السياسة العامة، (عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2014)
30. وزارة الدفاع الوطني الجزائرية، "المدرسة العسكرية المتعددة التقنيات، تاريخ الاطلاع:(4 جوان 2025)، نقلا عن الرابط التاليhttps://bit.ly/48hmntG
31. وزارة الصحة الجزائرية، "دورة تكوينية حول أمن البيانات الصحية"، 06جوان 2024، تاريخ الاطلاع: (2025/01/12)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/41eFRLN
32. ياماورا تاكايوكي ، مفهوم الأمن في نظرية العلاقات الدولية، ترجمة عادل زقاغ، 26 جانفي 2008، تاريخ الاطلاع: (2025/03/15)، نقلا عن الرابط التالي: https://bit.ly/3Q34qZB

ب-باللغة الأجنبية

1- Agence nationale de la sécurité des systèmes d'information (ANSSI), Rapport d'activité 2019–2023, Paris : (2023).
2- ALGERIATECH Editorial, Kaspersky's Africa Cyberthreat Landscape Report 2025 ,06/12/2025, accessed on: (03/01/2026), Retrieved from the following link: http://bit.ly/4duIxMD
3- Algeria Invest, report by cybersecurity company Kaspersky, 23/03/2025, accessed on: (03/04/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4tDW0qh
4- CMS, Local data protection laws and scope, 27/01/2026, accessed on: (01/04/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4bYyXAx
5- David Easton, A Systems Analysis of Political Life, (New York: Wiley, 1965).
6- Kent Buse, Nicholas Mays, and Gill Walt, Making Health Policy, (Maidenhead,Berkshire:Open University Press, 2005).
7- Korea Internet & Security Agency (KISA), KISA 2024 National Cybersecurity White Paper, 29/11/2024, accessed on: (03/03/2025), Retrieved from the following link : :https ://bit.ly/47MYLwT

8- Kubler Daniel , De Maillard Jacques**,** analyser les politiques publiques, (Grenoble :Presse Universitaires de Grenoble, 2009).
9- Presidency of the Republic of Turkey, National Cyber Security Strategy and Action Plans 2020–2023, 20/12/2020, accessed on: (29/03/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4vh0YdU
10- Roché Sébastian, Sociologie politique de l'insécurité, , Revue française de sociologie, vol. 40, no. 1 (1999).
11- Scott Burchill,Liberalism, in Theories of International Relations, edited by Scott Burchill et al, (New York:Palgrave Macmillan, 2005).
12- StateGlobe**,** Identity Theft Rate Statistics in Algeria (2026), March-2026, , accessed on: (01/04/2025), Retrieved from the following link: https://bit.ly/4tyyRp4
13- Williams, Paul D, ed, Security Studies: An Introduction, (London: Routledge, 2008).